

Distr.: General
15 November 2005
Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان



الدورة العادية الأولى لعام ٢٠٠٦

٢٠ إلى ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، نيويورك

البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

توصيات مجلس مراجعي الحسابات

صندوق الأمم المتحدة للسكان

متابعة تقرير مجلس مراجعي الحسابات بالأمم المتحدة عن الفترة

٢٠٠٢-٢٠٠٣: حالة تنفيذ التوصيات

تقرير المدير التنفيذي

١ - عملاً بمقرر المجلس التنفيذي ٢/٩٧، يود المدير التنفيذي أن يسترعي انتباه المجلس إلى التقرير المرحلي عن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات في الأمم المتحدة في ما يتعلق بصندوق الأمم المتحدة للسكان لفترة السنتين التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ (A/59/5/Add.7). وفي الوثيقة A/60/387، استعرضت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تقرير مجلس مراجعي الحسابات وتقرير الأمين العام المناظر (A/60/113).

٢ - وتقدّم هذه الوثيقة معلومات مستكملة عن الإجراءات الإضافية التي اتخذها الصندوق من أجل متابعة توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في الوثيقة (A/59/5/Add.7) المشار إليها أعلاه. وتقابل الفقرات المذكورة في مرفق هذه الوثيقة الفقرات الواردة في الوثيقة A/59/5/Add.7. كما عالج الصندوق المسائل المتعلقة بمراجعة الحسابات في التقرير السنوي عن المراجعة الداخلية للحسابات وأنشطة الرقابة في عام ٢٠٠٤ (DP/FPA/2005/9)، المقدم إلى دورة المجلس التنفيذي السنوية لعام ٢٠٠٥.

التوصية

٣ - قد يود المجلس التنفيذي الإحاطة علماً بالتدابير الإضافية التي تم اتخاذها أو التي يعتزم اتخاذها لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات بالأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، على النحو الوارد في مرفق هذه الوثيقة (DP/FPA/2006/1).



مرفق

توصيات مجلس مراجعي الحسابات بالأمم المتحدة الواردة في تقريره عن حسابات صندوق الأمم المتحدة للسكان للفترة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

١ - في الفقرة ٣٣، وافق الصندوق على توصية مجلس مراجعي الحسابات بأن (أ) ينظر في الكشف عن المعلومات وفقا لأفضل مبادئ الإدارة، في ما يتعلق بالرقابة والإبلاغ عن الأداء وقضايا المحاسبة الاجتماعية وإدارة المخاطر والاستمرارية وقضايا الرقابة الداخلية. وفي هذا الصدد، يتعين على الصندوق أن يرجع إلى الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٧٨/٥٧ التي طلبت الجمعية فيها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة دراسة هياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها، لأن تحسين الكشف عن المعلومات سيشكل خطوة إلى الأمام نحو اتباع نهج استباقي في الاستعراض الذي طلبته الجمعية؛ و (ب) ينظر في إدخال مزيد من التحسينات على عرض البيانات المالية والكشف عنها؛ و (ج) يعمم التحسينات التي تُدخلها المنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة من خلال الآليات المشتركة بين الوكالات، مثل اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

سيواصل الصندوق استعراض عرض البيانات المالية عن فترة السنتين ٢٠٠٤/٢٠٠٥ من أجل تحديد المواطن التي يمكن فيها تحسين الامتثال لقرار الجمعية العامة 57/278 في ما يتعلق بهياكل الإدارة ومبادئها والمساءلة بشأنها، وذلك بأسلوب يضمن الاتساق فيما بين وكالات الأمم المتحدة. وسيضيف الصندوق عناصر جديدة إلى البيانات المالية في المجالات المشار إليها في التوصية، حيثما كان ذلك ممكنا وفعالاً من حيث التكلفة. ويستعرض الصندوق بياناته المالية في كل فترة من فترات السنتين من أجل تحديد المواطن التي يمكن فيها إدخال تحسينات على عمليتي العرض والكشف عن المعلومات. ويشارك الصندوق أيضا في المناقشات التي تجريها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في هذا المجال، وسينفذ التوصيات التي تصدر عن اللجنة تنفيذا كاملا.

٢ - في الفقرة ٤٢، وافق الصندوق على توصية مجلس مراجعي الحسابات بأن: (أ) ينتهي من عملية مطابقة المعدات غير المستهلكة على سبيل الاستئصال حرصا على صحة أرصدة أول المدة التي ستدخل في نظام أطلس؛ و (ب) يقوم بتنفيذ تدابير الرقابة بما يضمن أن تعمل كل وحدة على التحقق من المعدات الموجودة بحوزتها بصفة منتظمة، ومن ثم مطابقتها مع قوائم الجرد الكاملة.

أبجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٣ - في الفقرة ٥١، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يتخذ على الفور الإجراءات التي تكفل دقة سجلات المعدات غير المستهلكة واكتمالها وخضوعها للإشراف الملائم، امثالاً لتوجيهاته.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٤ - في الفقرة ٥٧، أوصى المجلس الصندوق بأن يقوم، بالاشتراك مع منظمات أخرى في منظومة الأمم المتحدة: (أ) بفحص الأرصدة التي لم تخضع للمطابقة بهدف حل هذه المسألة بسرعة؛ و (ب) بوضع إجراءات من أجل القيام في الوقت المناسب بمحل أي مشكلة في المستقبل تتعلق بالأرصدة المشتركة بين الوكالات.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٥ - في الفقرة ٦٢، كرّر المجلس توصيته بأن يستعرض الصندوق، بالاشتراك مع إدارة الأمم المتحدة وإدارات الصناديق والبرامج الأخرى، آلية تمويل خصومه المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد.

سيواصل الصندوق العمل مع الأمم المتحدة والصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة على استعراض آلية تمويل خصومه المترتبة على استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد. وقد أبلغ الصندوق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بموافقته على المشاركة في مشاورات ممولة من الجهتين من أجل تقديم توصيات بشأن انتقاء منهجية وسياسة للتمويل. وقد تمثل النشاط الرئيسي في عام ٢٠٠٤ في كفالة عقد المشاورات واستيفاء كافة الاحتياجات من حيث المعلومات. ونظراً لبعض التأخيرات، لم تبدأ المشاورات إلا في عام ٢٠٠٥. ويتوقع الصندوق صدور التقرير في وقت مناسب يكفل ظهور المدينة الحالية للصندوق في البيانات المالية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥.

٦ - في الفقرة ٦٦، أوصى المجلس الصندوق بأن يواصل رصد عمليات التحوط المالي عن كثب وأن يحصل على معلومات وافية من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الوقت المناسب حتى يضمن سلامة حسابات تلك العمليات.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٧ - في الفقرة ٧١، أوصى المجلس الصندوق بتنفيذ إجراءات تمنع تمويل المشاريع مسبقاً.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٨ - في الفقرة ٧٤، وافق الصندوق على توصية المجلس بتنفيذ سياسة رسمية لتحصيل الديون من أجل تسهيل الرصد الفعال لحسابات القبض غير المسددة واستردادها.

يعكف الصندوق على وضع سياسة لتحصيل الديون وسيحرص على إبلاغ الموظفين بها وتنفيذها خلال عام ٢٠٠٥. وقد بلغ إعداد المبادئ التوجيهية المرحلة الأخيرة. وستعرض السياسة الجديدة على اللجنة الإدارية للصندوق من أجل الموافقة عليها بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٩ - في الفقرة ٨٣، وافق الصندوق على توصية المجلس بتكثيف جهوده الرامية إلى تنفيذ تحليل التقادم باستخدام نظام أطلس من أجل تحسين رصد الأموال المقدمة سلفاً إلى الشركاء المنفذين.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

١٠ - في الفقرة ٨٧، كرر المجلس توصيته التي وافق عليها الصندوق بأن: (أ) يدرج الصندوق في أدوات الرصد التي يعمل بها تفاصيل عن تعيين مراجعي حسابات نفقات التنفيذ على الصعيد الوطني؛ (ب) ويستخدم مثل هذه التفاصيل للتحقق من الامتثال للمعايير الواردة في دليل السياسات والإجراءات المالية.

واعتباراً من ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، أصبحت التفاصيل المتعلقة بمراجعي الحسابات معروفة لدى ٩٦ في المائة من المكاتب القطرية. وأدرجت جميع خطط مراجعة الحسابات في قاعدة البيانات الخاصة بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني والتي تمسكها شعبة خدمات الرقابة وتمكن الشعبة من رصد الامتثال للمعايير الواردة في دليل السياسات والإجراءات المالية.

١١ - في الفقرة ٩١، وافق الصندوق على توصية المجلس: (أ) بتعجيل الانتهاء من مشروع التوجيهات المتعلقة بتعيين مراجعي حسابات المشاريع؛ (ب) وإبلاغ المكاتب القطرية بتلك المبادئ؛ (ج) ورصد الامتثال لتلك التوجيهات.

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، انتهى فريق العمل المشترك بين الوكالات لمراجعة الحسابات التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، والذي يدخل الصندوق عضواً فيه، من إعداد مذكرة فنية بشأن تعيين مراجعي حسابات المشاريع. وسيقوم فرع خدمات مراجعة الحسابات التابع للصندوق بإبلاغ المكاتب القطرية بهذه التوجيهات ورصد الامتثال لها.

١٢ - في الفقرة ٩٧، كرر المجلس توصيته السابقة بأن يعمل الصندوق على: (أ) ضمان موافقة المكاتب القطرية والشركاء الحكوميين المنفذين ومراجعي حسابات نفقات التنفيذ

الوطني على الأطر المرجعية المعيارية؛ (ب) وضمان التناسق بين نطاق المراجعة وشكلها؛ (ج) وتجميع قائمة مرجعية إجبارية للاشتراطات المعيارية تساعد المكاتب القطرية على الالتزام بالاشتراطات الواردة في دليل السياسات والإجراءات المالية للصندوق.

في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، انتهى فريق العمل المشترك بين الوكالات المعني بمراجعة الحسابات والتابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، والذي يدخل الصندوق عضواً فيه، من إعداد مذكرة فنية بشأن الأطر المرجعية لإجراء عمليات مراجعة الحسابات. وسيقوم فرع خدمات مراجعة الحسابات التابع للصندوق بإبلاغ المكاتب القطرية بالمبادئ التوجيهية التي سيبدأ تطبيقها في عام ٢٠٠٦. كما قام فرع خدمات مراجعة الحسابات بإعداد قائمة مرجعية بالاشتراطات المعيارية من أجل مساعدة المكاتب القطرية في رصد الامتثال للاشتراطات، وبعث بها إلى المكاتب القطرية في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥. وسيعمل فرع خدمات مراجعة الحسابات على استكمال القائمة المرجعية لأغراض عملية مراجعة الحسابات لعام ٢٠٠٥.

١٣ - في الفقرة ١٠٢، كرر المجلس توصيته السابقة ووافق الصندوق على مواصلة إيلاء اهتمام خاص للمكاتب القطرية التي لم تقدم خطط مراجعة الحسابات في الموعد المقرر، وذلك بأن يطلب منها الشروع في عملية التخطيط قبل وقت كافٍ من الموعد النهائي المحدد.

فيما يتعلق بعام ٢٠٠٤، قام فرع خدمات مراجعة الحسابات التابع للصندوق بتوجيه الطلب المتعلق بخطط مراجعة الحسابات قبل الموعد المحدد من أجل إعطاء المكاتب القطرية إشعاراً مسبقاً ومنحها الوقت الكافي لإعداد خطط مراجعة حساباتها التي كان يتوجب تقديمها بحلول ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

١٤ - في الفقرة ١٠٧، أوصى المجلس الصندوق بأن يواصل متابعة المكاتب القطرية التي لا تمتثل لتوجيهات المنظمة بشأن مراجعة حسابات المشاريع.

يبعث فرع خدمات مراجعة الحسابات برسائل تذكير بصفة منتظمة، وقد طلب معونة الشعب الجغرافية في الصندوق للحصول على تقارير مراجعة حسابات المشاريع التي لم تقدم بعد. ويرد في تقييم الأداء السنوي الذي يعده ممثلو الصندوق بيان بمدى امتثال المكاتب القطرية لاشتراطات مراجعة حسابات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني والمنفذة من قبل المنظمات غير الحكومية. وقد تمت حتى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ مراجعة حسابات ٧٦ في المائة من نفقات عام ٢٠٠٤.

١٥ - في الفقرة ١١٢، كرر المجلس توصيته السابقة بأن يضم الصندوق، ضمن قاعدة بيانات موحدة، خطط عمل جميع المكاتب القطرية ذات الصلة بتقارير مراجعة حسابات نفقات التنفيذ على الصعيد الوطني. وينبغي للصندوق أيضا تقييم إمكانية استخدام النظام الشامل لمراجعة الحسابات ونظام قاعدة بيانات التوصيات لرصد حالة تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات فيما يتعلق بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني.

تدرج خطط العمل في قاعدة بيانات يمسكها فرع خدمات مراجعة الحسابات في الصندوق. ويعتزم الصندوق إنشاء نظام بيانات يكون متاحا على شبكة الإنترنت للمكاتب القطرية من أجل رصد تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات المتعلقة بالمشاريع المنفذة على الصعيد الوطني.

١٦ - في الفقرة ١١٧، كرر المجلس توصيته بأن يعمل الصندوق على وضع تحديد كمي للأثر المالي لتحفظات مراجعة الحسابات بالنسبة لنفقات التنفيذ على الصعيد الوطني، وأن يواصل تقييم هذه التحفظات في ضوء خطط العمل لمعرفة مدى معقوليتها.

يتطلب التحديد الكمي للأثر المالي لتحفظات مراجعة الحسابات المتعلقة بالنفقات الوطنية مجموعة معقدة من البيانات التي يلزم توحيدها لأغراض التحليل. وسيسعى الصندوق إلى تحقيق هذه الغاية بتنفيذ المبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن طرائق التحويلات النقدية التي يتعين تنفيذها في عام ٢٠٠٦. ومن شأن تصميم نظام بيانات على شبكة الإنترنت لرصد عمليات مراجعة الحسابات المتعلقة بالمشاريع المنفذة وطنيا أن يمكن الصندوق من تقييم كل من الحجم المالي وإجراء عمليات مراجعة الحسابات من أجل تحسين تقييم مخاطر التنفيذ على الصعيد الوطني.

١٧ - في الفقرة ١٢٣، وافق الصندوق على توصية المجلس بمواصلة جهوده الرامية إلى وضع قاعدة بيانات تراعي عناصر المخاطرة.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

١٨ - في الفقرة ١٢٨، وافق الصندوق على توصية المجلس بمواصلة جهوده من أجل الحصول على تفاصيل تكاليف عمليات المراجعة الفعلية وتسجيلها بالنسبة إلى جميع عمليات مراجعة حسابات المشاريع المنفذة على الصعيد الوطني.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

١٩ - في الفقرة ١٣١، شجع المجلس الصندوق على الاستمرار في تحسين استراتيجيته لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإصدار الموافقة عليها في أقرب فرصة ممكنة.

قامت اللجنة الإدارية للصندوق بمناقشة استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ستعرض على اللجنة التنفيذية للصندوق من أجل الموافقة عليها. ويتوقع الصندوق استكمال الاستراتيجية بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

٢٠ - في الفقرة ١٣٦، وافق الصندوق على توصية المجلس بوجوب التأكد في أثناء مراجعة الحسابات الداخلية من صحة ودقة اليوميات التي أُعلنت كنتيجة لعملية تنقية البيانات.

أجرى فرع خدمات مراجعة الحسابات في الصندوق في الربع الثالث من عام ٢٠٠٥ مراجعة لحسابات عملية تحويل البيانات من نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى نظام أطلس. وسيقوم الصندوق بإصدار التقرير بحلول نهاية عام ٢٠٠٥.

٢١ - في الفقرة ١٣٨، وافق الصندوق على توصية المجلس بتحديد جميع التغييرات التي أُدخلت على نظام أطلس منذ التدريب السابق وتوفير تدريب حديث لمستعملي هذا النظام.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٢٢ - في الفقرة ١٤٣، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعمل، بالتشاور مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، على وضع اتفاقات مع مراكز الخدمة بشأن مستويات الخدمة، تُحدد الاشتراطات الدنيا القياسية الخاصة بعدد الحالات التي ستُعالج، وتبين الزمن الذي يستخدم في حل المشاكل.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٢٣ - في الفقرة ١٤٦، أوصى المجلس الصندوق بأن يوسع، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نطاق تدابير الطوارئ لديه لكي يضمن القدرة على الاستمرار في توفير قدرات التجهيز في نظام المعلومات.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٢٤ - في الفقرة ١٥٢، وافق الصندوق على توصية المجلس بالبدء في أقرب وقت ممكن، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، بإجراء تقييم شامل ومستقل لمرحلة ما بعد التنفيذ يشمل وضع الضوابط الداخلية المدججة لنظام أطلس ومدى فعاليتها.

أنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٢٥ - في الفقرة ١٥٦، وافق الصندوق على توصية المجلس بإعداد إطار شامل للضوابط الداخلية والموافقة عليه وتعميمه على الموظفين كافة بحيث يشمل جميع نماذج نظام أطلس، وذلك على سبيل الأولوية.

أُنجز الصندوق الإجراءات المتعلقة بهذه التوصية.

٢٦ - في الفقرة ١٦٢، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعمل، على سبيل الأولوية، وبالتعاون مع البرنامج الإنمائي، على تكثيف جهوده الرامية إلى التخلص من جوانب القصور في نموذج دفتر الأستاذ العام.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٢٧ - في الفقرة ١٦٧، وافق الصندوق على توصية المجلس بما يلي: (أ) إدخال البنود والشروط المناسبة لمعالجة مسألة التوافق بين المصارف في ما يتعلق باتفاق مستوى الخدمة المبرم مع البرنامج الإنمائي بشأن خدمات الخزانة؛ و (ب) رصد المعاملات النقدية التي يجريها البرنامج نيابة عن الصندوق بشكل دقيق ريثما تكتمل عمليات المطابقة.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٢٨ - في الفقرة ١٧١، وافق الصندوق على توصية المجلس باتخاذ خطوات فورية، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، من أجل تصحيح الضعف في نظام أطلس، الذي يتيح إمكانية تغيير تفاصيل البيانات الشخصية للمدفع إليه عقب الموافقة على قسيمة الدفع.

أجرى خبير مستقل استعراضا شاملا للضوابط الداخلية المتعلقة بنظام أطلس. وتقوم الوكالات الشريكة لنظام أطلس حاليا بتحليل التقرير ومناقشته. وهي تعمل أيضا على رسم خطة عمل بشأن أفضل سبل الاستجابة لجوانب الضعف التي حددت. وستنسق خطة العمل مع عملية تطوير البرمجيات التي ستتم لاحقا والموجة الثانية من التحسينات التي ستدخل على النماذج. يضاف إلى ذلك أن فرع الشؤون المالية التابع للصندوق قد أعد إطارا للضوابط الداخلية ستقوم الإدارة العليا للصندوق باستعراضه، تمهيدا لإعداده في صورته النهائية في عام ٢٠٠٥.

٢٩ - في الفقرة ١٧٤، أوصى المجلس بأن يتأكد الصندوق، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، من أن المدفوعات التي تقسم بين اثنين أو أكثر من مديري الميزانيات تحظى بموافقة المراجع المالي للميزانية لدى كل طرف قبل أن يتم الدفع.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣٠ - في الفقرة ١٧٨، أوصى المجلس بأن يُسرع الصندوق جهوده الرامية إلى وضع تقارير خاصة بالاستثناءات/الرصد والعمل بها، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣١ - في الفقرة ١٨١، أوصى المجلس بأن يعيد الصندوق، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، النظر في تنشيط وظيفة متابعة تسلسل المراجعة، مع أخذ منافعها وما سيكون لها من تأثير على عمليات نظام أطلس في الاعتبار.

سيحدث تنشيط وظيفة متابعة تسلسل المراجعة بكامل قدرتها انخراطا شديدا في أداء النظام، ولذا لم يوص الصندوق بتنشيطها. ويحتفظ كل جدول من جداول البيانات بسجل للشخص الذي قام بالعملية. وتعتقد مصادر الصندوق، وكذلك البرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع، أن هذا يشكل وسيلة ضبط كافية في الوقت الراهن، لكن الصندوق سيواصل رصد الحالة.

٣٢ - في الفقرة ١٨٤، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعمل، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي وبعد تقييم الاحتياجات المالية، على تنفيذ برمجيات حماية الحواسيب ضد الاختراق في جميع المكاتب القطرية، وفقا للحدود الدنيا الموصى بها لبيئات الحاسوب المكتبي والشبكات.

طلب الصندوق والبرنامج الإنمائي معا تقديم عروض لإعداد برمجيات لحماية حواسيب المكاتب القطرية من الاختراق. وسيجري التنفيذ، الذي يقوده الصندوق، بصورة تدريجية وفقا لكل حالة على حدة. ولا يوجد نهج للتوحيد نظرا إلى التفاوت الكبير بين الحلول الخاصة بالبلدان المختلفة، رهنا بالتشكيلات المحلية. ويتوقع الصندوق إنجاز نسبة ٧٥ في المائة بنهاية عام ٢٠٠٥.

٣٣ - في الفقرة ١٨٧، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يقوم، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي، بالإسراع في تخصيص الموارد، بغية التخلص في أقرب وقت ممكن من جوانب القصور التي أمكن التعرف عليها في نظام أطلس، وبخاصة ما صنف منها كقصور حاد.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣٤ - في الفقرة ١٩٢، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن ينفذ إجراءات تنسيق فعالة لجميع الأنشطة المتعلقة بالإجازات، وأن يرصد بدقة تسجيل الإجازات بغية كفالة اتساق عملية التسجيل في المنظمة بأكملها.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣٥ - في الفقرة ١٩٨، وافق الصندوق على توصية المجلس بما يلي: (أ) تقليل الوقت السابق للتعين؛ و (ب) تكثيف جهوده الرامية إلى تطبيق نظام التخطيط لقوة العمل وتعاقب الموظفين.

أعدّ فرع التوظيف والملاك الوظيفي التابع لشعبة الموارد البشرية قائمة بمرشحين من الداخل والخارج كي يتمكن من تنسيب الممثلين ونائبهم في الوقت المطلوب. وتتضمن خطة عمل الشعبة لعام ٢٠٠٥ تحقيق نتيجة ينصب تركيزها على وضع إطار للتعاقب الإداري. وقد بدأت الشعبة استعراض المسائل ذات الصلة، وتتوقع أن يجري إعداد هذا الإطار في الربع الأول من عام ٢٠٠٦.

٣٦ - في الفقرة ٢٠٦، وافق الصندوق على توصيات المجلس بما يلي: (أ) إجراء عمليات استعراض الأداء السنوية في الوقت المطلوب من أجل كفالة أن يجري إعداد خطط الأداء الفردية للسنة التالية بطريقة مناسبة ومجدية؛ (ب) إعادة النظر في الحدود الزمنية لتنفيذ نظام استعراض تقييم الأداء؛ و (ج) رصد نظام الأداء بصورة مستمرة من أجل ضمان الامتثال للحدود الزمنية المقررة.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣٧ - في الفقرة ٢١٢، وافق الصندوق على توصية المجلس بما يلي: (أ) إصدار عقود الاستشاريين الذين يعيّنون وفق نظام التعيينات المحدودة المدة قبل بدئهم العمل؛ (ب) الاحتفاظ بجميع العقود بطريقة سليمة؛ و (ج) الاحتفاظ بقائمة جارية بجميع عقود التعيين المحدودة المدة.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣٨ - في الفقرة ٢١٤، وافق الصندوق على توصية المجلس بإنفاذ الامتثال لجميع المبادئ التوجيهية المطبقة على اتفاقات الخدمة الخاصة في ما يتعلق بالأداء والحضور.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٣٩ - في الفقرة ٢١٦، وافق الصندوق على توصية المجلس بالحصول على شهادات التصريح الطبي وإدراجها في الملفات قبل التعاقد مع موظفين بموجب اتفاقات الخدمة الخاصة على النحو الذي تتطلبه المبادئ التوجيهية.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٠ - في الفقرة ٢٢٤، وافق الصندوق على توصيات المجلس بأن: (أ) يعجل بتنفيذ تقارير الإنفاق التي تفصل جميع النفقات المتكبدة لأغراض التدريب، بما في ذلك تحديد النسب الملائمة؛ (ب) يُعجل بتنقيح اختصاصات اللجنة الاستشارية للتدريب وولايتها؛ (ج) يشرك ممثلاً عن مجلس الموظفين في مناقشات الاحتياجات التدريبية التي تجريها اللجنة الاستشارية للتدريب؛ (د) يوافق على خطة العمل لعام ٢٠٠٤ وعلى تنفيذها في أقرب وقت ممكن؛ و (هـ) ينشر استراتيجية التعلم داخل المنظمة بأكملها ويضمن توفر الموارد اللازمة والولاية المطلوبة لفرع التعلم والتدريب من أجل تطبيق الاستراتيجية تطبيقاً فعالاً.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤١ - في الفقرة ٢٣٥، وافق الصندوق على توصية المجلس بإدخال آليات رصد من أجل ضمان بقاء السفر لأغراض المشاريع في حدود المبلغ المخصص في الميزانية لنفقات السفر.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٢ - في الفقرة ٢٣٨، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يتم إعداد خطط السفر وفقاً لمبادئ الصندوق التوجيهية.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٣ - في الفقرة ٢٤١، أوصى المجلس الصندوق بإنفاذ الامتثال لمبادئه التوجيهية الخاصة بتقديم طلبات السفر في الوقت المحدد.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٤ - في الفقرة ٢٤٦، أوصى المجلس الصندوق بأن يعمل على: (أ) تعزيز رصد تقديم مطالبات السفر في الوقت المحدد باستخدام التقارير المتاحة؛ (ب) متابعة مطالبات السفر الواجبة السداد من أجل استرداد جميع المبالغ التي دفعت مقدماً بأكملها؛ و (ج) الامتناع، قدر الإمكان عن إصدار أذونات بسلف إضافية للسفر في حالة عدم تقديم مطالبات السفر السابقة.

أُنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٥ - في الفقرة ٢٤٩، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يضع تقييماً لخطط السفر في المستقبل من أجل التوصل إلى النتائج المرغوبة باستخدام وسائل بديلة، بما في ذلك عقد الاجتماعات عن طريق الفيديو.

أبجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٦ - في الفقرة ٢٥٦، وافق الصندوق على التوصية التي قدمها المجلس باختبار الأدوات التي يشتمل عليها نظام أطلس وينتظر منها تسهيل تنفيذ الميزنة المستندة إلى النتائج.

يجري الصندوق حالياً مناقشات لإنشاء نموذج أولي يستند إلى الاحتياجات الأولية التي حددت للميزنة المستندة إلى النتائج مع نهج تنفيذ تدريجي. وبدأ الصندوق مناقشات مع البرنامج الإنمائي واليونيسيف بشأن احتياجاتهما وفي ما يتعلق بإيجاد نموذج مشترك لإعداد التقارير كذلك.

٤٧ - في الفقرة ٢٦٠، شجع المجلس الصندوق على الاستمرار في تطوير الإدارة القائمة على النتائج والميزنة المستندة إلى النتائج بالتنسيق مع منظمات أخرى، بغية الاستفادة من أفضل الممارسات والدروس المستفادة.

أعدّ الصندوق خطة تنفيذية للانتقال إلى الميزنة المستندة إلى النتائج. ويتوقع اكتمال عملية الانتقال بحلول عام ٢٠٠٨. ويوجد تصور ملائم لإجراء تحليل للفجوة من أجل تقييم مدى مرونة نموذج نظام أطلس للميزنة كي يستوعب الميزنة المستندة إلى النتائج.

٤٨ - في الفقرة ٢٦٤، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن: (أ) ينظر في النتائج المحتملة لاستنتاجات المجلس بشأن إدارة خزانة البرنامج الإنمائي بغية معالجة جميع المخاطر التي قد يتعرض إليها الصندوق؛ (ب) يضع ضوابط تعويضية عند اللزوم؛ و (ج) يعد الشكل النهائي لاتفاق مستوى الخدمة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويستكملة لبيان مسؤوليات كل طرف.

أبجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٤٩ - في الفقرة ٢٧٢، وافق الصندوق على توصيات المجلس بأن: (أ) يضع ميثاقاً لمراجعة الحسابات الداخلية يبين فيه تفاصيل أغراض وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات وصلاحياتها ومسؤولياتها؛ و (ب) يقوم بتثقيف الموظفين في مجال الوظائف التي يمكن أن تؤديها المراجعة الداخلية للحسابات والنتائج الإيجابية التي قد تترتب عليها.

يخطط الصندوق لإجراء استعراض شامل لإطار ضوابطه الداخلية وفقا للمعايير السائدة في هذا المجال. ويشكل وضع تعريف لميثاق مراجعة الحسابات الداخلية جزءا من المهمة المعقدة التي يضطلع بها الصندوق، والتي ينتظر أن يؤديها في عام ٢٠٠٦.

٥٠ - في الفقرة ٢٧٩، وافق الصندوق على توصيات المجلس بضرورة: (أ) التعجيل بملاء الوظائف الشاغرة في شعبة خدمات الرقابة؛ (ب) تعزيز تغطية مراجعة حساباته لموثوقية البيانات الحاسوبية والبيانات الأخرى التي تستخدم لإنتاج البيانات المالية.

تتوقع شعبة خدمات الرقابة اكتمال تعيين الموظفين بحلول الربع الأول من عام ٢٠٠٦. وستقوم الشعبة، متى تم ذلك، بوضع استراتيجية لتنفيذ التوصية (ب). ونفذ فرع مراجعة الحسابات بالصندوق عملية مراجعة لنقل البيانات من نظام المعلومات الإدارية المتكامل إلى نظام أطلس.

٥١ - في الفقرة ٢٨٦، وافق الصندوق على توصيات المجلس بأن: (أ) يتابع بصفة منتظمة تنفيذ توصيات المراجعة الداخلية للحسابات؛ (ب) يضمن تسجيل جميع التوصيات وإجراءات المتابعة على قاعدة بيانات مراجعة الحسابات؛ و (ج) يواصل تكليف قسم المراجعة الداخلية للحسابات برصد إجراءات المتابعة التي تضطلع بها الشعب الجغرافية.

أبجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٥٢ - في الفقرة ٢٩٥، وافق الصندوق على توصية المجلس بتنفيذ إجراءات لرصد إصدار التقارير المرحلية وفق شروط اتفاقات المانحين.

أبجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٥٣ - في الفقرة ٢٩٩، كرر المجلس توصيته بأن تُكتمل مكاتب الصندوق القطرية إعداد تقارير الاستلام والتفتيش في غضون ثلاثة أسابيع من تاريخ تسليم السلع والخدمات، وأن ترسلها إلى وحدة المشتريات في المقر. وأوصى المجلس كذلك بأن يرصد مقر الصندوق تقديم تقارير الاستلام والتفتيش وأن يتابع التقارير التي لم تستلم.

أبجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٥٤ - في الفقرة ٣٠٣، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يطبق إجراءات من أجل: (أ) رصد ومتابعة تقدم أوامر الشراء؛ (ب) توثيق الممارسات الخاصة باستخدام قائمة الموردين المعتمدين في سياسات مشتريات الصندوق بغية كفاءة الاتساق والشفافية.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٥٥ - في الفقرة ٣٠٦، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يحصل من المكاتب القطرية على التقارير الواجبة التسليم عن حالات الغش والغش المفترض، وأن يتخذ الإجراءات المناسبة حيال الحالات المتبقية المبلغ عنها.

لم يحصل الصندوق على التقارير المتبقية عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، لكنه أدخل على إجراءاته منذ ذلك الحين تحسينات أدت إلى حدوث تحسن كبير في معدل الاستجابة في الفترة المنتهية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ لم يتخلف عن الرد سوى ١٤ كياناً من أصل ١٥٥ كياناً. وتقوم شعبة الموارد البشرية، بدعم من شعبة خدمات الرقابة وشعبة الخدمات الإدارية، باتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ما تبقى من حالات الغش والغش المفترض. وتقدم المكاتب القطرية إلى فرع الشؤون المالية بالصندوق تقارير عن جميع حالات الغش والغش المفترض. ويتم تذكير الموظفين العاملين في المكاتب القطرية بأن موعد تقديم هذه التقارير يحين في نهاية كل عام. وقد اتخذ الصندوق نهجاً أكثر التزاماً تجاه إعداد التقارير واتخاذ إجراءات المتابعة المناسبة، التي تتولى شعبة الموارد البشرية تنسيقها، بدعم من شعبة خدمات الرقابة وشعبة الخدمات الإدارية. وتقدم شعبة الموارد البشرية تقارير عن إجراءات المتابعة إلى لجنة الإشراف على المشروع.

٥٦ - في الفقرة ٣٠٨، وافق الصندوق على توصية المجلس بتقديم تفاصيل كاملة عن جميع حالات الغش والغش المفترض.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.

٥٧ - في الفقرة ٣١٤، وافق الصندوق على توصية المجلس بأن يعمل، بالاشتراك مع البرنامج الإنمائي ومكتب خدمات المشاريع، على تكثيف جهوده للانتهاء من وضع استراتيجية منع الغش وإصدار بيان عن السياسة المتعلقة بالغش.

أنجز الصندوق الإجراءات المرتبطة بهذه التوصية.